

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة



A/42/738
17 November 1987
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

الدورة الثانية والأربعون
البند ٤٩ من جدول الأعمال

وقف جميع التفجيرات التدريبية النووية

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد كازيميرز توماشفسكي (بولندا)

أولا مقدمة

- ١ - أُدرج البند المعنون "وقف جميع التفجيرات التجريبية النووية : تقرير مؤتمر نزع السلاح " في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية والأربعين وفقا لقرار الجمعية العامة ٤٦/٤١ ألف المؤرخ في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ .
- ٢ - وقررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٣ ، المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ ، بناء على توصية مكتبها ، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى .
- ٣ - وقررت اللجنة الأولى ، في جلستها ٣ ، المعقودة في ١ تشرين الأول/أكتوبر ، أن تجري مناقشة عامة بشأن البنود المتعلقة بنزع السلاح المحالة إليها ، وهي البنود من ٤٨ إلى ٦٩ ، يعقبها الأدلاء ببيانات بشأن بنود معينة مدرجة في جدول الأعمال تتعلق بنزع السلاح ، وأن تواصل المناقشة العامة حسب الاقتضاء . وقد جرت المداولات بشأن هذه البنود في الجلسات من ٣ إلى ٣١ ، المعقودة في الفترة من ١٢ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/42/PV.3-31) .

٤ - وفيما يتعلق بالبند ٤٩ ، كان معروضا على اللجنة الاولى الوثائق التالية :

(أ) تقرير مؤتمر نزع السلاح (١) ؛

(ب) رسالة مؤرخة في ١٩ كانون الاول /ديسمبر ١٩٨٦ وموجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية (A/42/59-S/18534) ؛

(ج) رسالة مؤرخة في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ وموجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لنيكارغوا لدى الامم المتحدة (A/42/89) ؛

(د) رسالة مؤرخة في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٨٧ وموجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لدى الامم المتحدة (A/42/93-S/18620) ؛

(هـ) رسالة مؤرخة في ١٧ شباط/فبراير ١٩٨٧ وموجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لدى الامم المتحدة (A/42/132-S/18701) ؛

(و) رسالة مؤرخة في ٥ آذار/مارس ١٩٨٧ وموجهة الى الامين العام من الممثل الدائم للجمهورية الديمقراطية الالمانية لدى الامم المتحدة (A/42/167-S/18741) ؛

(ز) رسالة مؤرخة في ١٢ آذار/مارس ١٩٨٧ وموجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لمنغوليا لدى الامم المتحدة (A/42/174) ؛

(ح) رسالة مؤرخة في ٣٠ آذار/مارس ١٩٨٧ وموجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لدى الامم المتحدة ، يحيل فيها نص الوثائق الختامية للدورة العادية للجنة وزراء خارجية الدول الاطراف في معاهدة وارسو للصدقة والتعاون والمساعدة المتبادلة ، التي عقدت في موسكو في ٢٤ و ٢٥ آذار مارس ١٩٨٧ (A/42/189-S/18768) ؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والاربعون ،

الملحق رقم ٢٧ (A/42/27) .

(ط) رسالة مؤرخة في ٢٩ أيار/مايو ١٩٨٧ وموجهة الى الامين العام من الممثل الدائم للجمهورية الديمقراطية الالمانية لدى الامم المتحدة ، يحيل فيها نص البلاغ والوثائق التي اعتمت في دورة اللجنة الاستشارية السياسية للدول الاطراف في معاهدة وارسو للصداقة والتعاون والمساعدة المتبادلة ، التي عقدت في برلين في يومي ٢٨ و ٢٩ أيار/مايو ١٩٨٧ (A/42/313-S/18888) ؛

(ى) رسالة مؤرخة في ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٧ وموجهة الى الامين العام من ممثلي الأرجنتين وجمهورية تنزانيا المتحدة والسويد والمكسيك والهند واليونان لسدى الامم المتحدة ، يحيلون فيها نص البيان المشترك الصادر في ٢٢ أيار/مايو ١٩٨٧ عن رئيس الأرجنتين ، والرئيس الاول لجمهورية تنزانيا المتحدة ، ورئيس وزراء السويد ، ورئيس المكسيك ، ورئيس وزراء الهند ، ورئيس وزراء اليونان (A/42/319-S/18894) ؛

(ك) رسالة مؤرخة في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٨٧ وموجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لدى الامم المتحدة (A/42/346-S/18922) ؛

(ل) رسالة مؤرخة في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٧ وموجهة الى الامين العام من القائم بالاعمال المؤقت للبعثة الدائمة لساموا لدى الامم لمتحدة ، يحيل فيها نص البلاغ الختامي للمحفل الثامن عشر لمنطقة جنوب المحيط الهادئ ، الذي عقد في آبيسا في يومي ٢٩ و ٣٠ أيار/مايو ١٩٨٧ (A/42/417) ؛

(م) مذكرة شفوية مؤرخة في ١٤ آب/اغسطس ١٩٨٧ وموجهة الى الامين العام من البعثة الدائمة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لدى الامم المتحدة (A/42/509) ؛

(ن) رسالة مؤرخة في ١٤ ايلول/سبتمبر ١٩٨٧ وموجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لرومانيا لدى الامم المتحدة (A/42/562) ؛

(س) رسالة مؤرخة في ٥ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٧ وموجهة الى الامين العام من رئيس وفد اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية لدى الدورة الثانية والاربعين للجمعية العامة (A/42/621-S/19180) ؛

(ع) رسالة مؤرخة في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ وموجهة الى الأمين العام من الممثلين الدائمين للارجنتين وجمهورية تنزانيا المتحدة والسويد والمكسيك والهند واليونان لدى الأمم المتحدة ، يحيلون فيها نص البيان المشترك الصادر في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ عن رئيس الارجنتين والرئيس الأول لجمهورية تنزانيا المتحدة ورئيس وزراء السويد ورئيس المكسيك ورئيس وزراء الهند ورئيس وزراء اليونان (A/42/652-S/19201) ؛

(ف) رسالة مؤرخة في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لزمبابوي لدى الأمم المتحدة ، يحيل فيها نسخة من البلاغ الختامي الصادر عن اجتماع وزراء خارجية ورؤساء وفود حركة بلدان عدم الانحياز الى الدورة الثانية والأربعين للجمعية العامة ، المعقود في نيويورك في الفترة من ٥ الى ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ (A/42/681) ؛

(ص) رسالة مؤرخة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لتشيكوسلوفاكيا لدى الأمم المتحدة ، يحيل فيها البلاغ والوثيقة المعنونة "نحو زيادة فعالية مؤتمر نزع السلاح في جنيف" ، والصادرين عن دورة لجنة وزراء خارجية الدول الاعضاء في معاهدة وارسو ، المعقودة في براغ في ٢٨ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ (A/42/708 و Corr.1) ؛

(ق) مذكرة شفوية مؤرخة في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية لدى الأمم المتحدة (A/C.1/42/2) .

ثانيا - النظر في المقترحات

ألف - مشروع القرار A/C.1/42/L.29

٥ - في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ ، قدمت اندونيسيا وايرلندا وباكستان وبيرو وسري لانكا والسويد وفنزويلا وفنلندا وكينيا والمكسيك ويوغوسلافيا مشروع قرار بعنوان "وقف جميع التفجيرات التجريبية النووية" (A/C.1/42/L.29) ، وانضمت الى مقدميه أيضا فيما بعد أوروغواي ورومانيا . وقد عرض ممثل المكسيك مشروع القرار في الجلسة ٢٩ ، المعقودة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر .

٦ - وفي الجلسة ٤٣ ، المعقودة في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/42/L.29 بتصويت مسجل بأغلبية ١١٦ صوتا مقابل ٣ أصوات ، وامتناع ١٤ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٩ ، مشروع القرار ألف) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، استراليا ، أفغانستان ، إكوادور ، ألبانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، إندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، أيرلندا ، أيسلندا ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، البحرين ، بربادوس ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الألمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زمبابوي ، ساموا ، سري لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، السويد ، شيلي ، الصومال ، العراق ، عمان ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، غينيا الاستوائية ، غينيا - بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكامبيون ، كوبا ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ، الكويت ، كينيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : اسبانيا ، اسرائيل ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، إيطاليا ، البرازيل ، البرتغال ، بلجيكا ، تركيا ، زامبيا ، الصين ، كندا ، لكسمبرغ ، هولندا ، اليابان .

باء - مشروع القرار A/C.1/42/L.38

٧ - في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ ، قدمت اندونيسيا ، وبيرو ، وسري لانكا ، وفنزويلا ، والمكسيك ، ويوغوسلافيا مشروع قرار بعنوان "وقف جميع التفجيرات التجريبية النووية" (A/C.1/42/L.38) . وقد عرض ممثل المكسيك مشروع القرار في الجلسة ٢٩ المعقودة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر .

٨ - وفي الجلسة ٤٢ ، المعقودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/42/L.38 بتصويت مسجل بأغلبية ١٠١ صوتا مقابل ٣ أصوات ، وامتناع ٢٤ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٩ مشروع القرار باء) ^(٢) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اشيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، اسرائيل ، أفغانستان ، إكوادور ، ألمانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، إندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا

(٢) أوضح وفد هنغاريا فيما بعد انه كان يمتزم التصويت تأييدا لمشروع

القرار .

الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية
السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية
الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية
العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ،
رواندا ، رومانيا ، زائير ، زمبابوي ، سري لانكا ، سنغافورة ،
السنغال ، سوازيلند ، السودان ، شيلي ، الصومال ، العراق ،
عمان ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ،
الفلبين ، فنزويلا ، فييت نام ، قبرص ، قطر ، الكامبيرون ،
كوبا ، كوت ديفوار ، كوستاريكا ، كولومبيا ، الكونغو ،
الكويت ، كينيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ،
مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوي ، ملديف ، المملكة
العربية السعودية ، منغوليا ، موزامبيق ، نيبال ، نيجيريا ،
نيكاراغوا ، الهند ، هندوراس ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ،
يوغوسلافيا .

المعارضون : فرنسا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا
الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية .

المتنعون : اسبانيا ، استراليا ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ،
ايرلندا ، ايسلندا ، إيطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ، تركيا ،
جزر البهاما ، الدانمرك ، زامبيا ، السويد ، غينيا
الاستوائية ، فنلندا ، كندا ، لكسمبرغ ، النرويج ، النمسا ،
نيوزيلندا ، هنغاريا ، هولندا ، اليابان ، اليونان .

ثالثا - توصيات اللجنة الاولى

٩ - توصي اللجنة الاولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين :

وقف جميع التفجيرات النووية

الف

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها أن الوقف الكامل لتجارب الاسلحة النووية ، وهو ما كان موضع دراسة لما ينوف على ثلاثين سنة واتخذت الجمعية العامة بشأنه أكثر من خمسين قرارا ، هو هدف أساسي للأمم المتحدة في مجال نزع السلاح ، دأبت على إيلاء أولوية عليا لتحقيقه ،

وإذ تؤكد أنها قد أدانت مثل هذه التجارب بأشد العبارات في ثمانين مناسبات مختلفة ، وأنها أعربت منذ عام ١٩٧٤ عن اقتناعها بأن استمرار تجريب الاسلحة النووية سيكشف سباق التسلح ، ومن ثم يزيد من خطر الحرب النووية ،

وإذ تشير الى أن الأمين العام قد وجه ، في كلمة أدلى بها في جلسة عامة عقدتها الجمعية العامة في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ (٣) ، نداءً من أجل تجديد الجهود للتوصل الى معاهدة للحظر الشامل للتجارب ، ثم أكد أنه لن يوجد اتفاق واحد متمدد الاطراف يفوقها أشرا في الحد من استمرار تحسين الاسلحة النووية ، وأن وضع معاهدة للحظر الشامل للتجارب سيكون الاختبار القاطع للريغبة الحقيقية في نشدان نزع السلاح النووي ،

(٣) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الجلسات العامة ، الجلسة ٩٧ ، الفقرة ٣٠٣ .

وإذ تأخذ في الاعتبار أن الدول الثلاث الحائزة للأسلحة النووية ، التي تقوم بدور الوديع لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء^(٤) ، المعقودة سنة ١٩٦٣ ، قد تعهدت في المادة الأولى من هذه المعاهدة بأن تبرم معاهدة تسفر عن الحظر الدائم لجميع التفجيرات التجريبية النووية ، بما في ذلك جميع التفجيرات الجوفية التي من هذا القبيل ، وأن هذا التعهد قد تكرر الاعلان عنه في عام ١٩٦٨ في ديباجة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(٥) التي تضمنت المادة السادسة منها أيضا تعهد تلك الدول الرسمي والملزم قانونا باتخاذ تدابير فعّالة تتعلق بوقف سباق التسلح النووي في موعد مبكر وبنزع السلاح النووي ،

وإذ تأخذ في الاعتبار أن هذه الدول الثلاث نفسها الحائزة للأسلحة النووية قد ذكرت ، في جملة أمور ، في التقرير الذي قدّمته في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠ الى لجنة نزع السلاح بعد أربع سنوات من المفاوضات الثلاثية ، أنها "تضع في الاعتبار القيمة الكبيرة التي يكتسبها بالنسبة للجنس البشري بأسره منع جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية في كل البيئات" ، فضلا عن أنها "تدرك أهمية المسؤولية الموضوعة على عاتقها لايجاد حلول للمشاكل المتبقية" ، كما ذكرت أنها "عاقدة العزم على بذل أقصى الجهود الممكنة وما يلزم من إرادة ومثابرة لاختمام المفاوضات في موعد مبكر وبنجاح"^(٦) ،

وإذ تلاحظ أن المؤتمر الاستعراضي الثالث لاطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية قد طلب ، في إعلانه الختامي^(٧) المعتمد في ٢١ أيلول/سبتمبر

(٤) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٤٨٠ ، العدد ٦٩٦٤ ، الصفحة ٤٣ (من النص الانكليزي) .

(٥) القرار ٢٢٧٣ (د - ٢٢) ، المرفق .

(٦) CD/139/Appendix II/Vol.II ، الوثيقة CD/130 .

(٧) المؤتمر الاستعراضي لاطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، الوثيقة الختامية ، الجزء الأول (NPT/CONF.111/64/1) (جنيف ، ١٩٨٥) ، المرفق الأول .

١٩٨٥ ، الى الدول الحائزة للأسلحة النووية التي هي أطراف في هذه المعاهدة أن تستأنف المفاوضات الثلاثية في عام ١٩٨٥ ، وطلب إلى جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تشارك في التعجيل بالتفاوض وبإبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية على سبيل الأولوية العليا في مؤتمر نزع السلاح ،

وإذ تشير إلى أن زعماء البلدان الستة المرتبطة في مبادرة القارات الخمس للسلم ونزع السلاح قد أكدوا في إعلان المكسيك^(٨) ، المعتمد في ٧ آب/أغسطس ١٩٨٦ ، أنهم "مافتئوا مقتنعين بأنه ليست هناك مسألة أكثر إلحاحاً وأهمية في الوقت الراهن من إنهاء جميع التجارب النووية" ، وأضافوا أن "تطوير الأسلحة النووية نوعاً وكماً يزيد من حدة سباق التسلح ، وأن كلا الأمرين سيحبطهما الإلغاء الكامل لتجارب الأسلحة النووية" ،

وإذ تحيط علماً مع الارتياح بالتقدم الذي أحرزه فريق الخبراء العلميين المخصص في مؤتمر نزع السلاح في مجال التحقق عن طريق الاهتزازات من الحظر الشامل للتجارب^(٩) ،

وإذ تأخذ في الاعتبار أن التفاوض المتعدد الأطراف بشأن مثل هذه المعاهدة في مؤتمر نزع السلاح يجب أن يشمل جميع المشاكل المختلفة المترابطة التي سيلزم حلها لتمكين المؤتمر من إحالة مشروع كامل للمعاهدة إلى الجمعية العامة ،

١ - تكرر الإعراب مرة أخرى عن شديد قلقها لاستمرار تجارب الأسلحة النووية بلا هوادة ، خلافاً لرغبات الأغلبية العظمى من الدول الأعضاء ؛

٢ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن عقد معاهدة تحقق حظر جميع التفجيرات التجريبية النووية من جانب جميع الدول وإلى الأبد مسألة لها الأولوية العليا ؛

(٨) A/41/518-S/18277 ، المرفق الأول .

(٩) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٢٧ (A/42/27) ، الفقرة ٢١ .

٣ - تعيد أيضا تأكيد اقتناعها بأن هذه المعاهدة ستشكل إسهاما ذا أهمية قصوى في وقف سباق التسلح النووي ؛

٤ - تحت مرة أخرى الدول الثلاث الودية لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ولمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، ولاسيما اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية ، على الالتزام الدقيق بتعهداتها بأن تسعى نحو تحقيق الوقف المبكر لجميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية إلى الأبد وبأن تعجل بالمفاوضات تحقيقا لهذه الغاية ، وأن تطلع مؤتمر نزع السلاح بانتظام على مفاوضاتها ؛

٥ - تناشد جميع الدول الاعضاء في مؤتمر نزع السلاح ، ولاسيما الدول الثلاث الودية لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ولمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، أن تشجع المؤتمر على أن ينشئ في مستهل دورته لعام ١٩٨٨ لجنة مخصصة بهدف إجراء مفاوضات متعددة الاطراف بشأن معاهدة للوقف الكامل للتفجيرات التجريبية النووية ؛

٦ - توصي مؤتمر نزع السلاح بأن تكون هذه اللجنة المخصصة شاملة لفريقيين عاملين يتناول كل منهما ما يخصه من المسائل المترابطة التالية : محتويات المعاهدة ونطاقها ؛ والامتثال والتحقق ؛

٧ - تطلب الى الدول الودية لمعاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء ولمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تقوم دون إبطاء ، بحكم مسؤولياتها الخاصة وفقا لهاتين المعاهدتين وكتدبير مؤقت ، بوقف جميع التفجيرات التجريبية النووية ، إما عن طريق وقف باتفاق ثلاثي أو عن طريق الوقف الانفرادي من جانب كل من الاطراف الثلاثة ، بحيث يشمل ذلك الوسائل المناسبة للتحقق ؛

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين البند المعنون "وقف جميع التفجيرات التجريبية النووية" .

باء

إن الجمعية العامة ،

إذ تضع في الاعتبار العزم المعلن منذ عام ١٩٦٣ في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء (١٠) ، على السعي نحو التوصل الى وقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية الى الأبد ومواصلة المفاوضات لتحقيق ذلك ،

وإذ تضع في الاعتبار أيضا أن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (١١) أشارت في عام ١٩٦٨ الى هذا العزم وأدرجت في مادتها السادسة تمهيدا من جانب كل طرف من أطرافها بمواصلة المفاوضات بحسن نية بشأن اتخاذ تدابير فعالة تتعلق بوقف سباق التسلح النووي في موعد مبكر ،

وإذ تشير الى أنها أكدت في قرارها ٢٠٢٨ (د - ٢٠) المؤرخ في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٥ ، الذي اتخذ بالإجماع ، أن من المبادئ الأساسية التي ينبغي أن تستند اليها معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية ، هو أن تتضمن هذه المعاهدة التي كان من المزمع التفاوض عليها في ذلك الوقت ، توازنا مقبولا بين المسؤوليات والالتزامات المتبادلة بين الدول النووية وغير النووية ،

وإذ تشير أيضا الى أن المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الاطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أعرب ، في إعلانه الختامي (١٢) الذي اعتمد بتوافق الآراء في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، عن بالغ أسفه لعدم ابرام معاهدة متعددة الاطراف لغرض حظر شامل على التجارب النووية حتى ذلك الوقت ، ودعا الى إجراء مفاوضات عاجلة والى ابرام هذه المعاهدة بوصفها مسألة ذات أولوية عليا ،

(١٠) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٤٨٠ ، العدد ٦٩٦٤ ، الصفحة ٤٣ (من النص الانكليزي) .

(١١) القرار ٢٢٧٣ (د - ٢٢) ، المرفق .

(١٢) المؤتمر الاستعراضي لاطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، الوثيقة الختامية ، الجزء الاول (NPT/CONF.111/64/1) (جنيف ، ١٩٨٥) ، المرفق الاول .

وإذ تلاحظ أن المادة الثانية من معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية
في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء تتضمن اجراء للنظر في ادخال
تعديلات على المعاهدة واعتمادها في النهاية من قبل مؤتمر يضم أطراف تلك
المعاهدة ،

١ - توصي الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة
حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء أن
تقدم رسميا الى الحكومات الودية اقتراحا بالتعديلات بغية عقد مؤتمر في
أقرب موعد ممكن للنظر في التعديلات المراد ادخالها على المعاهدة لتحويلها
الى معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية ؛

٢ - ترجو من الدول الأطراف في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية
في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء أن تقدم الى الجمعية العامة في
دورتها الثالثة والاربعين تقريرا عما أحرزته جهودها من تقدم .
